

Distr.
LIMITED

E/ICEF/1997/P/L.28
1 July 1997
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لاتخاذ إجراء

منظمة الأمم المتحدة للطفولة

المجلس التنفيذي

الدورة العادية الثالثة لعام ١٩٩٧

٩-١٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧

البند ٤ من جدول الأعمال المؤقت*

توصية برصد موارد عامة إضافية لتمويل

البرنامج القطري المعتمد**

العراق

تتضمن هذه الوثيقة توصية برصد موارد عامة إضافية لتمويل البرنامج القطري المعتمد للعراق، الذي لا يكفي رصيد الموارد العامة المعتمد لتمويله حتى نهاية فترة البرنامج المعتمد. وتوصي المديرية التنفيذية بأن يعتمد المجلس التنفيذي موارد عامة إضافية بمبلغ ٥٤٢ ٠٠٠ دولار لعام ١٩٩٨ من أجل تحقيق أهداف البرنامج القطري كما اعتمده المجلس أصلاً.

E/ICEF/1997/20

*

** الأرقام الواردة في هذا التقرير نهائية وتأخذ في اعتبارها الرصيد المقدر للتعاون البرنامجي غير المنفق في نهاية عام ١٩٩٧. وسترد أيضاً في "موجز توصيات عام ١٩٩٧ بشأن برنامجي الموارد العامة والتمويل التكميلي" (E/ICEF/1997/P/L.18).

١ - وافق المجلس التنفيذي في عام ١٩٩٦، على البرنامج القطري الحالي للعراق، والذي يغطي الفترة ١٩٩٧-١٩٩٨، باعتماد مبلغ ٢ ٠٠٠ ٠٠٠ دولار من الموارد العامة و ١٠ ٠٠٠ ٠٠٠ دولار من الأموال التكميلية (E/ICEF/1996/P/L.72). وفي ذلك الوقت، كان مستوى التخطيط السنوي للموارد العامة من أجل العراق، محسوب وفقاً للمعايير المعتمدة من المجلس التنفيذي (عدد السكان من الأطفال، نصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي ومعدل وفيات الأطفال دون سن الخامسة)، يبلغ مليون دولار في السنة.

٢ - ومنذ ذلك الوقت، ونظراً لحدوث تغييرات في معدل وفيات الأطفال دون سن الخامسة ونصيب الفرد من الناتج القومي الإجمالي في العراق، زادت مستويات التخطيط للبرنامج القطري إلى ١ ٢٧١ ٠٠٠ دولار في السنة ابتداءً من عام ١٩٩٧. ونتيجة لذلك، يلزم مبلغ إضافي قدره ٥٤٢ ٠٠٠ دولار لتحقيق أهداف البرنامج القطري على النحو المعتمد من المجلس التنفيذي لعام ١٩٩٨. وسوف تقدم توصية ببرنامج قطري للفترة ١٩٩٩-٢٠٠٠ إلى المجلس التنفيذي في عام ١٩٩٨.

٣ - ويستهدف البرنامج القطري العادي للعراق مواصلة المساعدة في انعاش الخدمات الاجتماعية، والتعجيل بتحقيق أهداف منتصف العقد والبدء في اتخاذ إجراءات في سياق اتفاقية حقوق الطفل. وهو متزامن مع عمليات التدخل الطارئة التي تجرى في إطار البرنامج الإنساني المشترك بين الوكالات والمساعدة الإنسانية المقدمة بموجب قرار مجلس الأمن ٩٨٦ (١٩٩٥).

٤ - وبصورة خاصة، سيساهم البرنامج فيما يلي: (أ) زيادة إمكانية الوصول إلى الخدمات وتغطيتها في مجال الصحة والتغذية، والمياه والمرافق الصحية، والتعليم، والأطفال المحتاجين إلى حماية خاصة ومجالات أوسع نطاقاً من الاتفاقية؛ (ب) تعزيز المشاركة المجتمعية؛ (ج) الدعوة والتعبئة المجتمعية لدى صانعي القرارات بالحكومة، والبرلمانيين، والقادة الدينيين والفنيين ووسائل الإعلام؛ (د) تدعيم إدارة إنجاز الخدمات على المستوى دون الوطني والإشراف عليه من خلال بناء القدرات لموظفي الحكومة وموظفي المنظمات غير الحكومية المحلية في مجال تخطيط الخدمات وتنسيقها وتنفيذها ورصدها؛ (هـ) رصد مؤشرات حقوق الطفل. ويعمل البرنامج في المناطق الشمالية والوسطى والجنوبية من البلد.

٥ - وفي ظل البرنامج الجاري، حدثت زيادة ملحوظة في تغطية برامج التحصين والمياه والمرافق الصحية، علاوة على اتساع نطاق الوعي الجماهيري بأمراض الإسهال والتهابات الجهاز التنفسي الحادة، مما مكن الأسر من حماية أطفالها حماية أفضل في أوقات التفشي. واقترن هذا بتدريب الموظفين الصحيين، بما في ذلك الأطباء والممرضين والقابلات التقليديات وغيرهم من الموظفين الصحيين.

٦ - ونتيجة لزيادة توفر الأغذية والأدوية بسبب قرار مجلس الأمن ٩٨٦، من المتوقع أن يبدأ التحسن في حالة الأطفال. وإلى أن يتم ذلك، أشارت دراسة استقصائية في مجال التغذية أجرتها وزارة الصحة في عام ١٩٩٧، بمساعدة من اليونيسيف وبرنامج الأغذية العالمي، إلى أن حالة التغذية مازالت خطيرة. وقد قامت مراكز الإنعاش التغذوي التي تتلقى الدعم في إطار برنامج التغذية بتوسيع نطاق الخدمات التي تقدمها، مما عاد بالفائدة على الأطفال المعرضين للخطر.

٧ - وتقدم برنامج التعليم بسرعة أقل، وتبذل الجهود، في الوقت الحالي، لإعادة تركيز البرنامج وتوضيح الأولويات سواء بالنسبة للتعليم أو بالنسبة للأطفال المحتاجين إلى حماية خاصة. وخلال السنة الماضية، حاول البرنامج تركيز الجهود في المناطق المعرضة لخطر بالغ، وخاصة، البصرة، وذي قار وميسان، مع بذل جهود كبيرة في مجال الدعوة والتعبئة مع المحافظات والمجتمعات المحلية.

٨ - وبالنسبة لعام ١٩٩٨، سيواصل البرنامج متابعة الأهداف والاستراتيجيات المعتمدة بالفعل من المجلس التنفيذي. غير أنه من المتوقع أن تتاح فرص متزايدة للتنسيق والتكامل بين البرنامج القطري العادي والبرنامج الإنساني، مع تزايد زخم المساعدة الإنسانية في إطار قرار مجلس الأمن ٩٨٦.

احتياجات التمويل الإضافي

(بدولارات الولايات المتحدة)

<u>التمويل الإضافي المقترح</u>	<u>التمويل المعتمد من الموارد العامة</u>	<u>الدورة البرنامجية الحالية</u>
٥٤٢ ٠٠٠	٢ ٠٠٠ ٠٠٠	١٩٩٨ - ١٩٩٧

— — — — —